

مرسوم رقم 50 لسنة 2023

بنقل الإشراف على شئون الطيران المدني

– بعد الاطلاع على الدستور،

– وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 10 ربيع الآخر 1443 هـ

الموافق 15 نوفمبر 2021 م بالاستعانة بسمو ولي العهد لممارسة بعض

اختصاصات الأمير الدستورية،

– وعلى القانون رقم 30 لسنة 1960 بإصدار أنظمة الملاحة الجوية

المدنية،

– وعلى المرسوم بالقانون رقم 31 لسنة 1987 في شأن تنظيم سوق

النقل الجوي في الكويت،

– وعلى المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن التنظيم

الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها،

– وعلى المرسوم رقم 195 لسنة 2022 بنقل الإشراف على شئون

الطيران المدني،

– وعلى المرسوم رقم 43 لسنة 2023 بتشكيل الوزارة،

– وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء،

[المحامي مسفر عايض](http://mesferlaw.com)



– وبعد موافقة مجلس الوزراء،

mesferlaw.com

رسمنا بالآتي

مادة أولى

يعهد إلى وزير الأشغال العامة، الإشراف على شئون الطيران المدني

وعلى مطار الكويت الدولي، وتلحق به الإدارة العامة للطيران المدني.

مادة ثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا

المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويلغى كل نص يخالف أحكامه،

وينشر في الجريدة الرسمية.

ولي العهد

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد نواف الأحمد الصباح

صدر بقصر السيف في: 7 شوال 1444 هـ

الموافق: 27 أبريل 2023 م